

الباب الثالث

مجموعة الرسوم والأجور المحصلة عن البضاعة

الفصل الأول

رسم الميناء على البضائع

مادة (54) : يحتسب رسم الميناء على البضائع الواردة إلى الميناء، ويستوفى الرسم من مالك البضاعة، وعلى النحو التالي :-

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الرسم بالريال
أ- <u>الواردات غير النمطية :-</u>		
أ-1- قمح / دقيق .	طن	15/00 (خمسة عشر ريال)
أ-2- سكر/ أرز/ أخرى .	طن	30/00 (ثلاثون ريال)
أ-3- البضائع العامة والمعادن و المكائن والأليات ومواد البناء.	طن	100/00 (مائة ريال)
أ-4- الخشب والأسمنت والحديد .	طن	70/00 (سبعون ريال)
أ-5- مواد ملوثة ومضرة كيميائية مثل النورة والدامر والمواد الكيميائية الأخرى التي تدخل في هذا الصنف .	طن	150/00 (مائة وخمسون ريال)
أ-6- المواد الخطرة والقابلة للاشتعال حسب التصنيف الدولي .	طن	200/00 (مائتين ريال)
أ-7- المواد البترولية (باستثناء النفط الخام).	طن	50/00 (خمسون ريال)
أ-8- النفط الخام .	طن	10/00 (عشرة ريال)
أ-9- الأبقار وما في حكمها .	رأس	300/00 (ثلاثمائة ريال)

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الرسم بالريال
أ-10- الجمال	رأس	360/00 (ثلاثمائة وستون ريال)
أ-11- الأغنام وما في حكمها .	رأس	50/00 (خمسون ريال)
ب- الواردات النمطية (الحاويات) :-		
ب-1- حاوية فئة 20 قدم .	حاوية	1000/00 (ألف ريال)
ب-2- حاوية فئة 40 قدم .	حاوية	2000/00 (ألفين ريال)
ب-3- حاوية أكبر من فئة 40 قدم .	حاوية	3000/00 (ثلاثة ألف ريال)

مادة (55) : يحتسب رسم الميناء على البضائع الصادرة من الميناء، ويستوفى الرسم من مالك البضاعة، وعلى النحو التالي:

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الرسم بالريال
أ- صادرات الإنتاج المحلي :-		
أ-1- الملح المصدر من البحر (دون استخدام الرصيف).	طن	6/00 (ستة ريال)
أ-2- الملح المصدر باستخدام الرصيف .	طن	10/00 (عشرة ريال)
أ-3- المواد الخام المصدرة من البحر (دون استخدام الرصيف).	طن	8/00 (ثمانية ريال)
أ-4- المواد الخام المصدرة باستخدام الرصيف .	طن	12/00 (اثنا عشر ريال)
أ-5- الإسفلت .	طن	40/00 (أربعون ريال)
أ-6- المنتجات محلية الصنع.	طن	10/00 (عشرة ريال)
ب- الخردة ومخلفات المصانع وما في حكمها .	طن	400/00 (أربعمائة ريال)
ج- الصادرات ذات المنشأ الأجنبي .	—	يستوفى رسم الميناء عليها طبقاً لرسم الميناء المقرر على البضائع الواردة وبحسب نوعية البضاعة.

مادة (56) : يحتسب رسم الميناء على بضائع الترانزيت، ويستوفى الرسم من السفينة الناقلة، وعلى النحو التالي:-

قيمة الرسم بالدولار	وحدة الاحتساب	البيان
\$ 1/00 (واحد دولار)	طن	أ- <u>البضائع غير النمطية (يشمل الوارد والصادر).</u>
		ب- <u>البضائع النمطية :-</u>
\$ 40/00 (أربعون دولار)	مملوءة	ب-1- حاوية فئة 20 قدم .
\$ 5/00 (خمسة دولار)	فارغة	ب-2- حاوية فئة 20 قدم .
\$ 80/00 (ثمانون دولار)	مملوءة	ب-3- حاوية فئة 40 قدم .
\$ 10/00 (عشرة دولار)	فارغة	ب-4- حاوية فئة 40 قدم .
\$ 100/00 (مائة دولار)	مملوءة	ب-5- حاوية أكبر من فئة 40 قدم .
\$ 13/00 (ثلاثة عشر دولار)	فارغة	ب-6- حاوية أكبر من فئة 40 قدم .

مادة (57) : يحتسب رسم الميناء على التحويل المؤقت للبضائع (التشفييت)، ويستوفى الرسم من السفينة، وعلى النحو التالي:

قيمة الرسم بالدولار	وحدة الاحتساب	البيان
\$ 1/00 (واحد دولار)	طن	أ- عن كل طن (ويشمل الطالع والنازل).
\$ 40/00 (أربعون دولار)	حاوية	ب- حاوية فئة 20 قدم .
\$ 80/00 (ثمانون دولار)	حاوية	ج- حاوية فئة 40 قدم .
\$ 100/00 (مائة دولار)	حاوية	د- حاوية أكبر من فئة 40 قدم .

مادة (58) : مع مراعاة أحكام المادة (45/ط) من هذه اللائحة، يحتسب رسم الميناء على البضائع بكافة أنواعها المنقولة من سفينة إلى سفينة أخرى (المسافنة Bottom To Bottom) داخل حدود الميناء بواقع (1 \$) واحد دولار عن كل طن من البضائع يتم نقله، ويستوفى الرسم من السفينة الناقلة (المنقول منها)، مع وجوب الالتزام بأنظمة وقواعد الميناء ومن ذلك لائحة قواعد وتعليمات الموانئ اليمنية بشأن نقل البضائع من سفينة إلى سفينة أخرى (المسافنة) والحصول على إذن مسبق من سلطات الموانئ المختصة بالميناء لنقل البضائع من سفينة إلى سفينة أخرى داخل حدود الميناء.

مادة (59) : الأمتعة الشخصية التي ترافق الركاب وكذا المؤن المعدة لتموين السفن تعفى من رسم الميناء على البضائع .

الفصل الثاني

أجر مناولة البضائع على الرصيف

مادة (60) : مع مراعاة أحكام المادة (42) من هذه اللائحة، فإن عمليات مناولة البضائع (باستثناء الحاويات) والأعمال اليدوية المرتبطة بمناولة الحاويات على أرصفة الميناء وما يتبعها من أعمال يتم القيام بها من قبل وكلاء مناولة البضائع المرخص لهم من قبل المؤسسة.

مادة (61) : مع مراعاة أحكام المادة (43) من هذه اللائحة، تستوفي المؤسسة من وكلاء مناولة البضائع عائد مالي عن كل طن من كافة أنواع البضائع يتم مناولتها لصالح مالك البضاعة وذلك مقابل قيام وكلاء مناولة البضائع بهذا النشاط نيابة عن سلطات الموانئ وفق أحكام قرار وزير النقل رقم (76) لسنة 2008م بشأن لائحة تنظيم أعمال مناولة البضائع في الموانئ اليمنية، ويتم استيفاء العائد المالي من واقع بيانات التفريغ المقدمة من جهة الاختصاص ومن واقع بيانات البضاعة (المنافست).

مادة (62) : مع مراعاة أحكام المادة (48) من هذه اللائحة، فإنه يجب أن يتم إنجاز الأعمال الإضافية الخاصة بمناولة البضائع على الرصيف من قبل الميناء أو وكلاء مناولة البضائع المرخص

لهم من قبل المؤسسة وفق قواعد وأنظمة الميناء، وهي الأعمال الخاصة بشحن وتفريغ ومناولة البضائع الخاصة (الخطرة- الثقيلة- الثمينة- وغيره من البضائع وأعمال الشحن والتفريغ والمناولة الخاصة والإضافية)، وتحسب أجور المعدات والآليات والوحدات البحرية التابعة للميناء المستخدمة في أي من أعمال مناولة البضائع الخاصة وفق أحكام الفصلين الأول والثاني من الباب الرابع لهذه اللائحة.

الفصل الثالث أجر تخزين البضائع

مادة (63) : يحتسب أجر تخزين على البضائع الواردة التي تخزن في الميناء، ويستوفى الأجر من مالك البضاعة، وعلى النحو التالي:

أ- أجر تخزين الواردات غير النمطية :-

يبدأ احتساب أجور التخزين من اليوم التالي لانتهاؤ تفريغ السفينة لشحنها ووفقاً للجدول التالي :-

قيمة الأجر بالريال عن كل طن		البيان
في المساحات المكشوفة	في المساحات المسقوفة	
40/00 (أربعون ريال)	200/00 (مائتين ريال)	<u>الفترة الأولى :-</u> ومدتها أسبوع أو جزء منه وتبدأ من اليوم التالي لانتهاؤ تفريغ السفينة لشحنها.
8/00 (ثمانية ريال)	40/00 (أربعون ريال)	<u>الفترة الثانية :-</u> 1- ومدتها ثلاثون يوماً وتبدأ من اليوم التالي لانتهاؤ الفترة الأولى وتحسب الأجر عن كل يوم . 2- بالنسبة للسيارات والعربات بأنواعها يضاف أجر إضافي إلى أجور التخزين في هذه الفترة وعلى النحو التالي : - (50%) من أجور التخزين في الخمسة عشرة يوماً الأولى لهذه الفترة. - (100%) من أجور التخزين في الخمسة عشرة يوماً الثانية لهذه الفترة.

قيمة الأجر بالريال عن كل طن		البيان
في المساحات المكشوفة	في المساحات المسقوفة	
15/00 (خمسة عشر ريال)	60/00 (ستون ريال)	<p>الفترة الأخيرة :-</p> <p>1- وهي الفترة التي تلي الفترة الثانية ، وتحسب الأجر عن كل يوم .</p> <p>2- بالنسبة للسيارات والعربات بأنواعها يضاف أجر إضافي إلى أجر التخزين في هذه الفترة بواقع (100%) من أجر التخزين.</p>

ب- أجر تخزين الواردات النمطية (الحاويات) :-

يبدأ احتساب أجر التخزين من اليوم التالي لانتهااء تفرغ

السفينة لشحنها من الحاويات ووفقاً للجدول التالي :-

قيمة الأجر بالريال عن كل حاوية			البيان
أكبر من 40 قدم	فئة 40 قدم	فئة 20 قدم	
2000/00 (ألفين ريال)	1600/00 (ألف وستمئة ريال)	800/00 (ثمانمئة ريال)	<p>الفترة الأولى :-</p> <p>ومدتها أسبوع أو جزء منه وتبدأ من اليوم التالي لانتهااء تفرغ السفينة لشحنها من الحاويات .</p>
300/00 (ثلاثمئة ريال)	200/00 (مائتين ريال)	120/00 (مائة وعشرون ريال)	<p>الفترة الثانية :-</p> <p>ومدتها ثلاثون يوماً وتبدأ من اليوم التالي لانتهااء الفترة الأولى وتحسب الأجر عن كل يوم .</p>
1000/00 (ألف ريال)	800/00 (ثمانمئة ريال)	400/00 (أربعمئة ريال)	<p>الفترة الأخيرة :-</p> <p>وهي الفترة التي تلي الفترة الثانية وتحسب الأجر عن كل يوم .</p>

مادة (64) : يحتسب أجر تخزين على البضائع الصادرة التي تخزن في الميناء، ويستوفى الأجر من مالك

البضاعة، وعلى النحو التالي:

أ- أجر تخزين صادرات الإنتاج المحلي :-

أ-1- فترة سماح مدتها خمسة أيام تبدأ من تاريخ دخول البضاعة الميناء .
أ-2- يبدأ احتساب أجور التخزين من اليوم التالي لانتهاء فترة السماح وذلك بواقع (50%) من أجور التخزين المقررة بالمادة (63) على البضائع الواردة وفتراتها.

ب- أجر تخزين الخردة ومخلفات المصانع وما في حكمها :-

تحتسب أجور التخزين عن كل يوم ابتداء من تاريخ دخول البضاعة الميناء بواقع (200) مائتين ريال عن كل طن، على أن تدفع ضماناً مالية مقدماً تساوي أجور التخزين لفترة شهر كامل، وللمؤسسة حق التصرف بما تراه مناسباً وفق القانون إذا زادت مدة التخزين للخردة عن شهر كامل.

ج- أجر تخزين الصادرات ذات المنشأ الأجنبي :-

ج-1- فترة سماح مدتها خمسة أيام تبدأ من تاريخ دخول البضاعة الميناء.
ج-2- يبدأ احتساب أجور التخزين من اليوم التالي لانتهاء فترة السماح وذلك طبقاً لأجور التخزين المقررة بالمادة (63) على البضائع الواردة وفتراتها.

مادة (65) : يحتسب أجر تخزين على بضائع الترانزيت التي تخزن في الميناء، ويستوفى الأجر من السفينة الناقلة، وعلى النحو التالي:

أ- أجر تخزين بضائع الترانزيت غير النمطية (يشمل الوارد والصادر) :-

أ-1- فترة سماح مدتها عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي لانتهاء تفريغ السفينة لشحناتها.

أ-2- يبدأ احتساب أجور التخزين من اليوم التالي لانتهاء فترة السماح، وتحتسب الأجر عن كل يوم، وعلى النحو التالي:-

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الأجر بالدولار
--------	---------------	---------------------

البيان	وحدة الاحتماب	قيمة الأجر بالدولار
أ-2-أ- التخزين في الساحات المكشوفة.	طن	\$ 0/20 (عشرون سنت)
أ-2-ب- التخزين في المخازن المسقوفة .	طن	\$ 0/50 (خمسون سنت)

ب- أجر تخزين بضائع الترانزيت النمطية (الحاويات):-

ب-1- تبدأ أجور التخزين من اليوم التالي لترك الحاويات في الساحات والأرصفة التي تحت إدارة المؤسسة، وتحتسب الأجر عن كل يوم ، وعلى النحو التالي :-

البيان	وحدة الاحتماب	قيمة الأجر بالدولار
ب-1-أ- تخزين حاوية فئة 20 قدم .	مملوءة	\$ 5/00 (خمسة دولار)
ب-1-ب- تخزين حاوية فئة 20 قدم .	فارغة	\$ 3/00 (ثلاثة دولار)
ب-1-ت- تخزين حاوية فئة 40 قدم .	مملوءة	\$ 10/00 (عشرة دولار)
ب-1-ث- تخزين حاوية فئة 40 قدم .	فارغة	\$ 6/00 (ستة دولار)
ب-1-ج- تخزين حاوية أكبر من فئة 40 قدم .	مملوءة	\$ 13/00 (ثلاثة عشر دولار)
ب-1-ح- تخزين حاوية أكبر من فئة 40 قدم .	فارغة	\$ 9/00 (تسعة دولار)

ب-2- بالنسبة للحاويات التي تصل الميناء مملوءة وأعيدت فارغة، يكون أجر التخزين عليها على النحو التالي :-

ب-3-أ- **الفترة الأولى** : فترة سماح مدتها (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ تفريغ شحنة الحاويات أو تاريخ إعادتها إلى الميناء فارغة .

ب-3-ب- الفترة الثانية : مدتها (20) عشرون يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء الفترة الأولى، وتستوفى عنها أجور التخزين على النحو التالي :-

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الأجر بالدولار
- تخزين حاوية فئة 20 قدم .	يوم	\$ 2/00 (أثنان دولار)
- تخزين حاوية فئة 40 قدم.	يوم	\$ 4/00 (أربعة دولار)
- تخزين حاوية أكبر من فئة 40 قدم.	يوم	\$ 5/00 (خمسة دولار)

ب-3-ج- الفترة الثالثة : ما زاد عن الفترتين السابقتين تحتسب أجور التخزين على النحو التالي:-

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الأجر بالدولار
- تخزين حاوية فئة 20 قدم .	يوم	\$ 4/00 (أربعة دولار)
- تخزين حاوية فئة 40 قدم.	يوم	\$ 8/00 (ثمانية دولار)
- تخزين حاوية أكبر من فئة 40 قدم.	يوم	\$ 10/00 (عشرة دولار)

الفصل الرابع

أجور الخدمات الأخرى للبضائع

مادة (66) : تحتسب أجور تستيف (رص) البضائع في الحاويات وتفريغها في الساحات والأرصفة التي تحت إدارة المؤسسة، وتستوفى هذه الأجور من مالك البضاعة، وعلى النحو التالي :-

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة الأجر بالريال
أ- حاوية فئة 20 قدم .	حاوية	8000/00 (ثمانية ألف ريال)
ب- حاوية فئة 40 قدم .	حاوية	12000/00 (اثنا عشر ألف ريال)
ج- حاوية أكبر من فئة 40 قدم .	حاوية	16000/00 (ستة عشر ألف ريال)

مادة (67) : تحتسب رسوم عن الخدمات الواردة بالجدول التالي وفق ما هو مبين قرين كل حالة، وتستوفى الرسوم من قبل طالب الخدمة :

البيان	وحدة الاحتساب	قيمة رسم شهادة أو تقرير للاستخدام المحلي	قيمة رسم شهادة أو تقرير للاستخدام الخارجي
أ- طلب إصدار شهادة أو تقرير يتعلق بالسفينة أو البضاعة.	وثيقة	2000/00 ريال (ألفين ريال)	\$ 50/00 (خمسون دولار)
ب- طلب نسخة طبق الأصل من شهادة أو تقرير يتعلق بالسفينة أو البضاعة.	وثيقة	5000/00 ريال (خمس ألف ريال)	\$ 25/00 (خمس وعشرون دولار)
ج- طلب تصحيح في المنافست أو أمر التسليم أو أي وثيقة مشابهة.	وثيقة	2000/00 ريال (ألفين ريال)	\$ 10/00 (عشرة دولار)
د- طلب الاستمارة المخصصة لمرور البضاعة الصادرة / الواردة.	وثيقة	200/00 ريال (مائتين ريال)	\$ 2/00 (أثنين دولار)
هـ- طلب قياس نماذج من البضاعة أو إجراء القياس بسبب الشك في البيانات المقدمة.	حالة	1000/00 ريال (ألف ريال)	\$ 10/00 (عشرة دولار)

مادة (68) : يجوز لإدارة الميناء في الحالات التي لا توجد فيها تفاصيل للوزن والقياسات أو التي تثير الشك أن تقوم بوزن البضائع و/أو قياسها على نفقة الجهة التي تقع عليها مسئولية الخطأ، ولكن إذا كان القياس غير وارد في المانفيست وإنما فقط الوزن مما يترتب استحالة تحديد

القياس فانه يمكن عند إذن اعتباره ثلاث أضعاف الوزن، وتستوفى أجور الميزان على النحو التالي :-

قيمة الأجر	وحدة الاحتساب	البيان
200/00 (مائتين ريال)	طن	أ- <u>البضائع غير النمطية</u> .
		ب- <u>البضائع النمطية</u> :-
\$ 25/00 (خمسة وعشرون دولار)	حاوية	ب/1- حاوية فئة 20 قدم.
\$ 40/00 (أربعون دولار)	حاوية	ب/2- حاوية فئة 40 قدم .
\$ 50/00 (خمسون دولار)	حاوية	ب/3- حاوية أكبر من فئة 40 قدم .

مادة (69) : يستوفى من مالك البضاعة أجر نظافة بمبلغ (2) أثنين ريال عن كل طن من البضاعة مقابل إزالة المخلفات المعتادة لبضاعته في الأرصفة أو الساحات أو المستودعات ولمرة واحدة.